

التطور الدلالي لمصطلح الفتوة في الأدب الصوفي-دراسة مصطلحية-

The semantic development of the term elfutua in Sufi literature
- a terminological study-

بن جبار سمية¹

جامعة الجزائر -1-

bendjebbarsoumia@yahoo.com

أ.د. عمار جidel

جامعة الجزائر -1-

ardjidel@gmail.com

تاريخ الوصول 2020/09/13 القبول 2020/12/16 النشر على الخط 2021/11/30

Received 13/09/2020 Accepted 16/12/2020 Published online 30/11/2021

ملخص:

إحصاء لفظ الفتوة في المعاجم اللغوية وفي المؤلفات الصوفية، بتحديد مواطن ورودها فيها مصطلحا ومفهوما، بيّن مظاهر تطور الدلالة التي اعتمدها الصوفية للانتقال بمصطلح الفتوة لمستويات من النضج أصبح بها مستوعبا لمعاني وجدانية وسلوكية متداخلة، كثيرا ما عبّر عنها الصوفي بالإشارة بسبب دقة ولطافة معانيها والترابط الحاصل بينها، فكل من الكرم والعدالة والاستقامة و الجهاد وغيرها من مكارم الاخلاق معاني أخلاقية عملية تمت الموازنة على مصطلح الفتوة لكون دالا عليها للتعبير على حالة من الكمال الاخلاقي لا تنال إلا بالتزقي في منازل السائرين، فحسب الرقي الذي ناله مصطلح الفتوة بتوسيع دلالاته، وتضييقها أحيانا، وخروجها عن أصل الوضع اللغوي أحيانا أخرى يمكن عدّه المصطلح المفتاح لفهم باب الاخلاق في التصوف أي الجانب العملي منه.

الكلمات المفتاحية: مصطلح الفتوة؛ التطور الدلالي؛ الاشتراك اللفظي؛ الترادف؛ مكارم الاخلاق

Abstract:

A count of the term elfutua in linguistic dictionaries and Sufi writings, and we put it in different places. Sufism used it to move the term of the Sufi futua to move to it with a comprehension of sentimental meanings that you can find comprehending its meanings. And the interconnectedness that occurs, both generosity in the sentence, integrity, jihad and the other method used in translating the futua, except for it to express the state of moral perfection in the state of moral perfection in the homes of the walkers. Consider it another term to understand the door of ethics in Sufism, That is, the practical side of it.

Keywords: ; futua term; Semantic development; Verbal participation; Synonymy, honorable morals

1. مقدمة:

أفرز الأدب الصوفي بصفته لونا من ألوان الأدب مفردات خاصة تناسب حالات شعورية معينة، وعمل على نقل ألفاظ من حقول أدبية وعلمية مختلفة، كما تميز بوضع مصطلحات تتصف بالغرابة والإبهام؛ إلا أنها ذات علاقة قوية بما دلت عليه من مفاهيم تضع هي الأخرى القارئ في حالة من الاستفهام والتشكيك بالصوفي صاحب هذا الأدب فالصوفي في سيره وخلوته وطلبه التلقي من ربه تعتريه مواجيد تدعو الحاجة للتعبير عنها لوضع ألفاظ جديدة، أو استعمال ألفاظ قديمة من ذخيرته اللغوية، وحين يفيض الوجد يجد الصوفي نفسه في حالة من الحيرة بين البوح الذي يضعه في ورطة تعبيرية، وبين الكتمان الذي يأخذه لحالات شعورية أشد تعقيدا، ولكي يخرج الصوفي من هذا التنافر الذوقي عمل على تسخير عملية التطور الدلالي بكل أبعادها فأنشأ أدبا متميزا نقل به أسرار الطريق و ما يحمله من معان روحية سامية.

ورغم أن التطور الدلالي للألفاظ من سماته أنه يحدث تلقائيا إلا أنه في الأدب الصوفي يكون في أغلب الأحيان قصديا، حيث يعتمد الصوفي إعطاء لفظ معين لمفهوم ما، أو استخدام لفظ واحد لعدة معاني من أجل غايات وجدانية، ولم يسير تطور الدلالة في الأدب الصوفي في اتجاه وحد وإنما يتقلب بين التضيق والتخصيص وبين التعميم والاتساع، ومن أبرز الألفاظ التي استعملت في الأدب الصوفي بعيدا عن الرمز والإبهام عند أغلب المتصوفة، وعلى نحو واسع بتعدد مفاهيمه واختلافها من صوفي إلى آخر، وتطور دلالاته حتى أصبح يشكل منظومة خلقية متكاملة هو لفظ الفتوة، هذا اللفظ الذي انتقل من معان حسية إلى معان وجدانية، وإلى أخرى خلقية مركبة ومتداخلة يشكل حسب أغلب النصوص التي ورد فيها محورا لمدارات مكارم الاخلاق، ودراسته بذلك تعتبر نوعا من الكشف عن بعض اسرار وحقائق باب الأخلاق الذي يمثل الجانب العملي في التصوف، كما تعد سبيلا لسير أغوار اللفظ وجديد مفاهيمه ومسار تطوره من اللغة إلى اصطلاح المتصوفة، ومن أجل ذلك هدفت الدراسة لتقديم مصطلح "الفتوة" نموذجا تطبيقيا لبيان توظيف المتصوفة لعملية التطور الدلالي، ومعرفة كيف أفاد الأدب الصوفي من تطوير معاني مفردة الفتوة، وهذا لن يتم إلا باعتماد منهج الدراسة المصطلحية المتمثل في الدراسة المعجمية والنصية والمفهومية للمصطلح التي تمكن من رصد مراحل تطور لفظ الفتوة من مصادره ومعرفة قوته الاستيعابية ونضجه الاصطلاحي.

2. الواقع الدلالي للفظ الفتوة في اللغة

1.2. مداره

أطلق لفظ الفتوة ومشتقاته في اللغة على مسميات عديدة، واستعمل لمعاني متنوعة تفرقت بين المعاجم اللغوية التي حاولت الإحاطة به مع الاختلاف بين معجم وآخر، فمنها من ركّز على اشتقاق اللفظ فقط، ومنها من قدم بيانا لفعل الفتوة بدل المصدر، والأغلب بيّن أصل اللفظ وأشار إلى مأخذه، فحسب المعاجم اللغوية، وبترتيبها الزمني نجد أن الفتوة تدور حول المعاني التالية:

- الطري الصغير من الشباب
- الكبير من الشباب استنادا لقوله تعالى عن اهل الكهف في وصف قوة العقل والايمن عندهم " انهم فتية آمنوا بربهم فزادهم هدي"(1)
- يكنى به عن العبد والامة؛ قال تعالى " وقال نسوة في المدينة امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا"(2)

(1) _ سورة الكهف: الآية: 13

(2) _ سورة يوسف: الآية: 30

- الفقي القوي المتصف بالنظارة وقوة البنيان.
 - الذي يبادر عن غيره في مشاق الامور وسعيه الى الافضل .
 - السخاء، والكرم، والحرية.
- المعاني الستة السابق ذكرها تمثل المعاني الغالبة والمتكررة في المعاجم اللغوية، لكن لإبراز معاني لفظ الفتوة بشكل دقيق، وبيان الصورة كاملة للفظ مصطلحا ومعنى أقدم خلاصة ما جاء في المعاجم اللغوية بنوع من التفصيل والترتيب بهدف رصد التطور الدلالي للفظ، والوقوف على الاستعمالات اللغوية المختلفة للفظ الفتوة حتى يتيسر تحديد مدار اللفظ ومأخذه:
- فالفقي والفتية: الشاب والشابة والقياس فتو فتاء، وفعل ذلك في فتائه ممدود مهموز⁽¹⁾، والفاء والتاء والحرف المعتل أصلا أحدهما يدل على الطراوة والجدّة والأخر على بيان الحكم، والفتى الطري من الابل، والفتى من الناس: واحد الفتيان، والفتاء الشباب، ويقال فتى بين الفتاة⁽²⁾، وهذا فتى بين الفتوة وهي الحرية والكرم، وتقول العرب: فتى من صفته كيت وكيت من غير تمييز بين الشيخ والشاب، وهذا فتى بين الفتاة وهو طراوة السن، وهذا ثور فتى وهذه بقرة فتية: بينا الفتاة⁽³⁾، والفتى: من الدواب خلاف المسن وهو كالشباب من الناس والجمع أفتاء مثل يتيم وإيتام، والاثني فتية⁽⁴⁾، الفتاة؛ كسماء: الشباب زنة ومعنى، يقال قد ولد له في فتاة سنه اولاد، الفتى الشاب، ويكون اسما وصفة، والفتى بمعنى الكامل الرجل من الرجال وكذلك السخي الكريم⁽⁵⁾ وعلى الكرم زاد الزمخشري معنى الحرية وتفرد به.
- والفتى والفتاة: العبد والامة، وسمى الله صاحب موسي الذي صحبه في البحر فتاه لأنه كان يخدمه في سفره، وكانوا يسمون المملوك فتى "ودخل معه السجن فتان"⁽⁶⁾ الفتى في الاصل يقال للشباب الحديث ثم استعير للعبد وان كان شيخا مجازا لتسميته باسم ما كان عليه وقوله تعالى "اذ قال موسى لفتاه" جاء في التفسير ان يوشع بن نون سماه بذلك لأنه كان يخدمه في سفره ودليله قوله "آتنا غداءنا"⁽⁷⁾، وربما الأقرب تسميته - أي تسمية الشيخ بالفتى - بما يقع عليه من الاعمال وبذله للجهد كالفتى إن لم يكن أكثر.
- والفتيان: الليل والنهار⁽⁸⁾، والفتيا والفتوى الجواب عما يشكل من الاحكام قال "ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن"، أفتى الفقيه في المسألة إذا بين حكمها، وتفاتوا اليه تحاكموا، والفتوى بالواو بفتح الفاء وبالياء فتضم وهي اسم من أفتى العالم اذا بين الحكم، واستفتيته سألته أن يُفتي ويقال أصله من الفتي وهو الشاب القوي، والجمع فتاوى بكسر الواو على الأصل وقيل يجوز الفتح للتخفيف⁽⁹⁾.
-
- (1) _ الخليل بن أحمد الفراهيدي: العين، تحقيق: مهدي المخزوم، سلسلة المعاجم والفهارس، ج8، ص137.
 - (2) _ ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر للنشر والتوزيع، ج4، ص473 وينظر: ابن فارس: معجم اللغة، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، العراق، ط2، 1986، ج1، ص711
 - (3) _ الزمخشري: اسس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1998، ج2، ص6، 7
 - (4) _ الفيومي: المصباح المنير: ص462
 - (5) _ الزبيدي: تاج العروس، تحقيق: عبد المجيد قطامش، دار التراث العربي، الكويت، ط1، 2001، ج39، ص210، وينظر: محمد بن شمس الدين الرازي: مختار الصحاح، دار الفيحاء، دمشق، د.س، ج23، ص206، و ابن منظور: لسان العرب، د. د، دب د.ط، د.س، ص3347، الفيروز آبادي: القاموس المحيط، تحقيق مكتب تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، ط6، 1968، ص1320 والجرجاني: التعريفات، تحقيق ابراهيم الايباري، دار الريان للتراث، د.ط، د.س، ص212
 - (6) _ سورة يوسف: الآية: 36
 - (7) _ الزبيدي: تاج العروس، ص201، وينظر: الفيومي: المصباح المنير: تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط2، د.س، ص462
 - (8) _ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ص1320.
 - (9) _ ينظر: ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ص473، الزمخشري: اسس البلاغة، ص7، والفيومي: المصباح المنير، ص462، والراغب الأصفهاني: مفردات غريب القرآن، تحقيق، صفوان عدنان داودي، دار القلم، دمشق، ط4، 2009، ص625

وعلى قدر تعدد معاني لفظ الفتوة تعددت مشتقاته؛ فجماعة الفتى فتية وفتيان، وفتى فلان أي تشبه بالفتيان ويجمع الفتى على الأفتاء، وجمع الفتاة فتيات وذلك قوله "من فتياتكم المؤمنات"⁽¹⁾ أي إمائكم، وقوله "ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء"⁽²⁾ أي إمائكم، وهؤلاء فتو ما ما فيهم فتوة وهو جمع فتى⁽³⁾ وقد فتى بالكسر و فتاء بالفتح والمد فهو فتى السنّ بين الفتاء، وفتى وفتاتى والجمع فتية وفتيان و فتو كفعل وفتى كعصى بالضم⁽⁴⁾

وهما فتيان وفتوان ج: فتيان وفتوة وفتو وفتى وهي فتاة ج: فتيات، وهي فتية جمع فتاء، وفتيت البنت تفتية منعت من اللعب مع الصبيان فتفتت⁽⁵⁾، وتخص بعض المعاجم صيغ متماثلة من لفظ الفتوة بمعاني متباينة؛ فالفتية: هي جمع فتى في العدد القليل والفتيان في العدد الكثير، الكثير، والفتى، بالقصر: الشاب الكريم والسخي الكريم، وبالمد الشباب.

الفتوان لغة في الفتيان، فالفتوة على هذا من الواو، لا من الياء و واوه اصل لا منقلبة⁽⁶⁾ وفتوة بالكسر ايضا و اختلفوا في ياء الفتى هل هي ياء او واو وقيل اصله واو على فتو ولقوهم في مصدره الفتوة⁽⁷⁾

وفق العرض اللغوي المفصل للفظ الفتوة، تبين أن دلالاته المختلفة والمتماثلة في نوعين؛ دلالات حسية: وهي الجدة والطراوة والشباب والزنة وكذلك الليل والنهار كلها متعلقة بدوات، ودلالات معنوية: وهي الحرية والكرم والسخاء والقوة والكمال؛ دلالات متقاربة، ومتداخلة، ومشاركة، فأغلب المعاجم بينت هذا الاشتراك بذكر أصل جذر "ف-ت-ي" واجمعت على أن أصل اللفظ هو الشاب من كل شيء، لكن أدقها الأصل الذي ذكره ابن فارس وهو الجدة والطراوة، لأنه جامع لكل هذه المعاني حسية كانت أم معنوية ومن بينها الليل والنهار لتجددهما، وعليه يمكن اعتماد لفظي "الطراوة والجدة" مدارا للفظ الفتوة لأنهما السمة المشتركة بين جميع الدلالات المعجمية للفظ، أما بالنسبة للأصل الآخر لمادة ف-ت-ي الذي ذكره ابن فارس فهو بعيد عن المعنى المراد في هذا المقام، ف: "بيان الحكم" يأخذ بعدا دلاليا آخر لا يرتبط بالمعاني المستهدفة في هذا المقال حتى لو كانت المناسبة بين لفظ "الفتوى" ومعنى بيان الحكم هي القوة والشباب حسب الفيومي.

2.2. مظاهر تطوره الدلالي

تقارب الدلالة واشتراكها يمكن من رصد تطورها؛ فالطري من الابل والفتى من الدواب يدل على الشباب والقوة، أطلق هذا المعنى على من يحمل هذه الصفات من الناس؛ فكل شاب صغير السن وقوي البنية سمي فتى، كما استعير اللفظ ليطلق على "العبد" مهما كان سنه للقرينة الجامعة بينهما، وقد تمت الإشارة لها، وهي نسبة لما كان عليه في شبابه أو للجهد والقوة التي يبذلها والتي لا تتوافق وسنه. هذه الاستعارة وجه من وجوه الوضع المصطلحي المتفرعة عن المجاز وهو الأكثر اعتمادا في الوضع المصطلحي عند اللغويين.

و"انتقال الدلالة" أو المجاز رغم كثرة استعماله لا يعني فاعليته في وضع المصطلح؛ فهو حسب بعض اللغويين «لا يستطيع أن يسعف اللغة بما تحتاجه من مصطلحات إلا بالقدر الذي تتحه اللغة من ألفاظ قادرة على أن تستعمل في هذا الاستعمال... فالتماضي في الركون إليه

(1) _ سورة النساء: الآية: 25

(2) _ سورة النور: الآية: 33

(3) _ أحمد بن خليل الفراهيدي: العين، ص 137، وينظر: الزمخشري: اسس البلاغة، ص 7، و الراغب الاصفهاني، مفردات غريب القرآن، ص 625

(4) _ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، ص 1320

(5) _ محمد بن شمس الدين الرازي: مختار الصحاح، ص 206

(6) _ ابن سيده المرسى: المحكم والمحيط الاعظم، تحقيق عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط 1، 2000، ص 540

(7) _ الزبيدي: تاج العروس، ص 210

قصد الصياغة الاصطلاحية يوقع في الاشتراك اللفظي الذي هو مدعاة للالتباس والخلط حين تتعدد مدلولات المصطلح الواحد، وتتراكم الدلالات المجازية الاصطلاحية على الدلالات اللغوية في الكلمة الواحدة»⁽¹⁾، لكن كما يعد الاشتراك اللفظي ينتجه كثرة استعمال المجاز في الوضع المصطلحي عيباً من عيوب المصطلح العلمي، فهو يعد ميزة يتميز بها المصطلح الصوفي عموماً، حيث يحمل المصطلح الواحد فيه دلالات مختلفة، وألبست بعض المصطلحات معاني خاصة تحمل دلالات تفارق أصل الوضع اللغوي وتناسب طبيعة التجربة والحالات التي أنتجت فيها؛ لكن قد نجانب الصواب إذا قلنا بقدرة المجاز على تلبية حاجة الصوفي بمصطلحات لها من القوة ما يستوعب كثافة المعاني المتولدة عن التجربة، وتبلغ من النضج ما يمكنها من إيصال وبيان ما يجده ويتبينه الصوفي صاحب التلون والتغير، لذلك نجد استعمال الصوفي لوجوه كثيرة من مظاهر التطور الدلالي على لفظ الفتوة مما ساهم في التواضع على المصطلح والرقى به، وزيادة قوته ونضجه والخروج به تماماً عن أصل الوضع اللغوي عند أغلبهم، وسيوضح هذا بالتفصيل في عنصر "الفتوة في اصطلاح المتصوفة".

ورجوعاً لمصطلح الفتوة من الناحية المعجمية نجد استعمالاً ومظاهر أخرى من مظاهر تطور الدلالة غير "انتقال المعنى" الذي يحدث بصفة تلقائية، وبمرور الزمن انتقالاً من الحقيقة إلى المجاز» لا نستطيع تفسيره بسهولة دون توافر القرائن، لأن المجاز على فرض تدخله في هذه العملية يكون قد نسي أمره في الغالب»⁽²⁾؛ أبرزها "تعميم المعنى"؛ فنقل لفظ "فتي" من حيز خاص إلى حيز عام أدى إلى توسيع المعنى، فلم يعد مقتصرًا على الفتى من الدواب بل اتسع ليشمل الشاب من الناس والعبد مهما كان سنه وجنسه وكذا الليل والنهار، فالهدف من توسيع الدلالة وتعميمها «أن يصبح عدد ما تشير إليه الكلمة أكثر مما كانت عليه من قبل، أي أن مساحة اللفظ الدلالية تمتد متسعة لتشمل عناصر أكثر من تلك التي كانت تقتصر عليها قبلاً»⁽³⁾، لكن دلالة لفظ الفتى هذه خصصت في اللسان الحديث وأصبحت تدل فقط على الشاب من الناس، وتأمل المعاني المجردة أو المعنوية للفظ الفتوة يتجلى شكل آخر من أشكال تطور الدلالة وهو ما يعرف بـ: "رقى الدلالة" أو "التغير المتسامي" حسب اصطلاح محمود سمران و«يصدق هذا النوع من التغير على تلك الألفاظ التي كانت دلالتها هينة أو ضعيفة، ثم تحولت إلى دلالات قوية أو نبيلة»⁽⁴⁾ فلفظ "الفتي" تغيرت دلالاته من دلالة حسية ضعيفة "الشاب" إلى دلالات مجردة معنوية قوية وسامية مثل "الحرية" و "السخاء"، وبما أن الهدف من رقى الدلالة «أن تغدو دلالة الكلمة راقية تستحسن قبول المجتمع.. وذات شأن ومكانة»⁽⁵⁾ فإن لفظ الفتوة من الألفاظ التي ظهر عليها هذا الرقي، لأنه تطور من معاني بسيطة متداولة إلى معانٍ أكثر

(1) _ إيهاب سعد شفتط: المصطلحات الدلالية بين التراث وعلم اللغة الحديث، عالم الكتب الحديث، الاردن، 2018، ط1، ص18

(2) _ يحيى عبابنة وآمنة الزعبي: علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، دار الكتاب الثقافي، الاردن، ط1، 2005، ص108

(3) _ مهدي أسعد صالح عرار: جدل اللفظ والمعنى؛ دراسة في علم الدلالة العربي، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الاردنية، كلية الدراسات العليا، 1990، ص122

(4) _ المرجع نفسه، ص128، ينظر أيضاً: محمود سمران: علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، دار النهضة العربية، بيروت د ط، دس، ص282، و ابراهيم أنيس: دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط5، 1984، ص158

(5) _ مهدي أسعد عرار: التطور الدلالي الأشكال والأشكال والأمثال، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003، ص150

أكثر عمقا وسموا في المجتمع؛ فالقوة والكمال والحرية والسخاء معاني جوهرية في النفس الإنسانية، اختار أهل التصوف التواضع على مصطلح الفتوة ليدل عليها مجتمعة وعلى ما يقاربها من معاني، وسيتم بيان هذا في باقي عناصر المقال.

3.2. مأخذه

حسب الدلالات المعجمية للفظ الفتوة، ونظرا لمدارها "الجددة والطراوة" الجامع بين هذه الدلالات، نجد بتأمل السمات المشتركة بينها أن كل من الدلالات المجردة كالحرية، الكرم، والسخاء لا تكون إلا من نفس مجاهدة مروضة، أسقط عنها كل ما يتعارض مع هذه المعاني، وهذا فيه من التجدد والقوة والرجوع للأصل الأول للإنسان أي فطرته، ما يجعل إطلاق صفة الصغر والشباب على حاملها أمرا مستساغا، لأن تحصيل هذه الصفة يحتاج للقوة التي لا يتمتع بها غالبا إلا الصغير الشاب أي الفتى، فعن هذا المعنى المادي "حادثة السن والشباب، وما يتميز به صاحبه من قوة وطراوة وتحمل"، تبلور مفهوم الفتوة وتنوعت دلالاته حتى صار إطلاقه -عند الصوفية تحديدا- دلالة على منظومة خلقية متكاملة، ولقبا لا يحوزه إلا من تقدمت مراحل سيره واجتمعت فيه مكارم الاخلاق.

3. الفتوة في اصطلاح المتصوفة

لمعرفة القوة الدلالية لمصطلح الفتوة في الادب الصوفي، ودرجة نضجه الاصطلاحي، ومظاهر تطوره الدلالي تم اعتماد المؤلفات الصوفية التي أفردت للفتوة بابا أو قسما خاصا، تناولتها فيه بالشرح والتوضيح، حيث تم إحصاء النصوص التي ورد فيها اللفظ في كل باب وتحليلها، لتحديد التعريفات المباشرة للمصطلح وأنواعها عند كل متصوف، واستخراج ضمائم ومشتقات المصطلح ومرادفاته وعلاقاته، والتركيز على رصد أشكال التطور الدلالي التي ظهرت على اللفظ.

1.3. مصطلح الفتوة عند السلمي (ت 412)

يتمحور مصطلح الفتوة عند السلمي حول الكرم في بعده المادي والمعنوي؛ حيث عرّفها بذكر أسسها أو شروطها قال: «من الفتوة أن يحفظ الفتى على نفسه هذه الخمسة اشياء وهي الامانة، والصيانة، والصدق، والاخوة الصالحة، واصلاح السريرة، فمن ضيع واحدة منهن فقد خرج عن شرط الفتوة»⁽¹⁾؛ هذه الأخلاق الخمسة التي جعلها السلمي من شروط تحقق الفتوة، تتعلق بإكرام الآخر والبذل من أجله، فإصلاح السريرة يعتبر إكرام للغير بحسن الظن فيهم قولاً وفعلًا وتحمل أذاهم، وهذا من أسس الأخوة الصالحة التي تستوجب الصدق والامانة والصيانة؛ بمعنى منح حقوق الناس وطيب معاملتهم، دون الإخلال بأمانة الصحبة، والصيانة بذل النصيحة لكل من صد عن طريق الله، هذا هو الكرم في بعده المعنوي

أما الكرم في بعده المادي قد أشار إليه السلمي حين فصل في الفتوة بذكر آدابها قال: «ومن آداب الفتوة إذا ورد الضيف يبدأ أولا بإنزاله وإكرامه، ثم بإحضار الطعام، ثم يثله بالكلام الطيب ألا ترى كيف بدأ إبراهيم بالطعام بعد السلام "فما لبث ان جاء بعجل حنيذ" وهو تعجيل ما حضر»⁽²⁾؛ فحسب الترتيب الذي وضعه السلمي لإكرام الضيف يمكن أن يصنف أدب الفتوة هذا في فتوة العامة لأنه إكرام مادي يدخل في عرف إكرام الضيف عند العرب، لكن استدلاله بإبراهيم عليه السلام فيه اشارة إلى أن هذه الآداب وحدها لا يمكن أن يسمى المتأدب بها فتى إلا إذا اشتمل على كل أخلاق إبراهيم عليه السلام من الشجاعة، والتفكر، والقوة، والحزم، وغيرها من الاخلاق التي اطلق عليه بها هذا اللقب " قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له إبراهيم قالوا فاتوا به على أعين الناس لعلمهم يشهدون قالوا أنت فعلت هذا

(1) _ ابو عبد الرحمن السلمي: المقدمة في التصوف، تحقيق: يوسف زيدان، دار الجيل، بيروت، ط 1، 1999، ص 48

(2) _ المرجع نفسه: ص 48

بأهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فسألوهما ان كانوا ينطقون" ⁽¹⁾ وهذه فتوة خاصة الخاصة؛ وفيها استعداد لبذل الروح بكل قوة وشجاعة من أجل ما يؤمن به؛ وبهذا الاستدلال يوظف السلمي تعميم الدلالة وتوسيعها، فأس الفتوة عنده كرم معنوي مجرد يستغرق كل أفراد معنى اللفظ، لأن إشارته للمعنى المادي للكرم يمكن أن تعتبر تنبيه للمعنى الجديد الذي أثبتته في الدائرة الدلالية للكرم وهو فتوة ابراهيم عليه السلام بذكر بعض من صفاته في الفتوة "آداب اكرام الضيف"، للدلالة على فتوته بأكملها وهي فتوة خاصة الخاصة، بذل الروح والتكرم بها في سبيل المحبوب على حد قول ابن عجيبة كما سيتضح في تعريف الفتوة عنده.

وقد استخدم السلمي مصطلح المروءة للدلالة على معنى الفتوة بإيراد قول عمرو بن عبيد عن المروءة في باب الفتوة: «لا تكتمل مروءة الرجل حتى تجتمع فيه ثلاث خصال: يقطع رجاءه عما في أيدي الناس، ويسمع الأذى فيتحمله، ويحب للناس ما يحب لنفسه» ⁽²⁾ وفيه إشارة إلى أنهما عنده أمر واحد، وبالنظر في معنى المروءة هذا نجد أنه مطابق لكثير من تعاريف الفتوة عند أغلب المتصوفة - كما سيتضح -، كما أنها يمكن أن تمثل أنسب مصطلح يطلق على موجبات الفتوة عند السلمي؛ قال: «من موجبات الفتوة الصدق والسخاء والحياء، وحسن الخلق وكرم النفس وملاطفة الاخوان، ومجانبة القبائح واستماعها في حق الاصدقاء، والوفاء بالعهد والتباعد عن الحقد والغش والموالة في الله والمعادات فيه، والتوسعة على الاخوان بالمال والجاه وترك الامتنان عليهم بذلك ومحبة الاخيار ومصاحبتهم واشباه ذلك» ⁽³⁾ فما جاء في تعريف عمرو بن عبيد للمروءة يتقاطع ويتداخل مع موجبات الفتوة عند السلمي بل يعتبر خلاصة كل هذه الاخلاق الموجبة للفتوة؛ فمن قطع رجاءه عما في أيدي الناس وصل رجاءه برب الناس، ومن احب للناس ما يحب لنفسه صلحت سريره ووفق لكل مكارم الاخلاق.

ولا يخرج تعريف السلمي للفتوة عن موجباتها ولا عن معنى المروءة؛ فقد عرّفها بذكر أصلها قال: «وأصل الفتوة في كل الاحوال استواء السر والعلانية في جميع الافعال والاقوال مع ترك الافتخار بالأعمال وحفظ مراعات الدين ومتابعة السنن واتباع ما امر الله به واجتناب ما نهي عنه» ⁽⁴⁾، يبدو من خلال التعريف أن الفتوة عند السلمي هي الاستقامة؛ فما ذكره في تعريفه لها مطابق تماما لمعنى الاستقامة ودلالاتها عند كثير من المتصوفة، فهي تدور عند أغلبهم حول: "موافقة السنة، والتخلق بأخلاق النبوة، ومفارقة الرسوم والعادات، والامتنان صدقا بين يدي الله" ⁽⁵⁾، كما أنها مرادفة تماما لمعنى الاستقامة عند أبو علي الدقاق مع اختلاف العبارة قال: «الاستقامة ثلاثة مدارج اولها التقويم ثم الاقامة، ثم الاستقامة، فالتقويم من حيث تأديب النفوس، والإقامة: من حيث تهذيب القلوب، والاستقامة: من حيث تقريب الأسرار» ⁽⁶⁾، ففي استواء السر والعلانية في القول والفعل تقويم للنفس وتأديبها، وفي ترك الافتخار بالأعمال تهذيب للقلب وإقامته، وفي الامتنان لأمر الله ونهيه تحقيق للقرب والتجلي فالمشاهدة.

وظّف السلمي مصطلح الفتوة واستخدمه للدلالة على معاني وجدانية؛ خلقية؛ وسلوكية متداخلة وذلك نظرا لخصوصية التجربة الصوفية وعدم ثباتها، فالواردات تُلقَى على الصوفي بمعاني جوانية خاصة تدفعه للتعبير عنها حسب حاله، ويضع لها مصطلحات بما تسعفه ذخيرته

(1) _ سورة الانبياء: الآية 61، 62، 63

(2) _ السلمي: المرجع السابق، ص 49

(3) _ نفسه: ص 50

(4) _ نفسه: ص 50

(5) _ ينظر: ابن عجيبة : معراج الشوف إلى حقائق التصوف، تحقيق: عبد المجيد الخيالي، مركز التراث الثقافي، الدار البيضاء، د.ط، د.س، ص 34 و لسان الدين الخطيب: روض التعريف بالحب الشريف، دار الثقافة، بيروت، ط1، 1970، ص 471، 472 و أبو القاسم القشيري: الرسالة القشيرية، تحقيق: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، مطابع مؤسسة دار الشعب، القاهرة، د.ط، 1979، ص 357

(6) _ أبو القاسم القشيري، المرجع السابق، ص 356

اللغوية دون النظر لاختلافها أو توافها مع ما اتفق عليه القوم ، وهذا ما يبرر تعدد المصطلحات للدلالة على المعنى الواحد في التصوف؛ فالكرم والمروءة والاستقامة -التي أورد السلمي معناها دون لفظها- كلها عنده مصطلحات مرادفة لمصطلح الفتوة تدل على معنى واحد باعتبار أولية المعنى على اللفظ حسب ما بين ابن عربي «أن الألفاظ لا تطلب لأنفسها وإنما تطلب لما تدل عليه من المعاني التي وضعت لها فإنها بحكم الوضع، وما كل طائفة وضعتها بإزاء ما وضعتها الأخرى، فيكون الخلاف في عبارة لا في حقيقة، ولا يعتبر الخلاف إلا في المعاني»⁽¹⁾ إذن اطلاق السلمي عدة مصطلحات على معنى واحد لا يعد مخالفة للاتفاق المشروط في وضع المصطلح عموماً، ولا يشكل غموضاً والتباساً عند الطائفة، وهذا يدعمه ما أشرت إليه وهو طبيعة التجربة الصوفية المشحونة بكثافة المعاني وتداخلها وأولية اللفظ على المعنى .

كذلك لا تغفل الإشارة إلى أن المعاني الباطنية لهذه المصطلحات متماهية، بل أن المعنى كل متكامل كما بينه السلمي في تعريف الفتوة بالأصل، مفصل إلى معاني جزئية حسب مرادفات الفتوة التي بينها، لأن الاستقامة تمكن من التحقق بمكارم الاخلاق أي المروءة ، ومن تحقق بها ظهرت عليه سلوكاً عملياً حاز الفتوة لقباً وفعلاً. ويمكن أن يعتبر هذا التغير في اطلاق المصطلح على المعنى الواحد دلالة على «أن الصوفي يستثمر القوة التداولية لألفاظه ثم يرتقي بهذه الألفاظ تدريجياً في معارج الدلالة حتى يبلغ النهاية من اللطافة والدقة»⁽²⁾ فالفتوة عند السلمي اذن تدل على مقام عل في طريق السير إلى الله باطنه الاستقامة وظاهره المروءة. هذا الجزء من المعنى أي المروءة وما تشتمل عليه من أخلاق يدل عليه :

2.3. عند السهر وردي(ت632هـ)

مصطلح الفتوة، ويمثل إجمالاً كل خلق يتعلق بخدمة الاغيار خدمة غير مشروطة، فقد أورده في كتابه عوارف المعارف في بابين وهما باب "أداب الصحبة والأخوة" وباب "في تفصيل أخلاق الصوفية" بعد جملة من الاخلاق والآداب؛ ففي باب الاخلاق وبعد تفصيل عميق لخلق التواضع وبيان قوته الاستيعابية لكل فضيلة تمكن من قهر جموح النفس وسحق الكبر فيها ونكران كل رذيلة تسوق إلى ضده، مروراً إلى إيضاح خلق المداراة واحتمال أذى الخلق، أشار للفتوة من باب أن مراعات دقائق الامور والتصرفات وحتى الانفاس لغرض واحد وهو سلامة النفوس من الأذى خلق لا يكون راسخاً إلا عند للأخيار من الخلق، لذلك أعقب السهر وردي هذين الخلقين بخلق التجاوز والإيثار الذي يتقاطع مع خلق السخاء لغة ويعد ومن أبرز معاني الفتوة، مؤكداً هذا أولاً بإيراد تعريف أبو الحسن البوشنجي للفتوة بين عدة أقوال للمتصوفة عن الإيثار قال: «سئل أبو الحسين البوشنجي عن الفتوة فقال الفتوة عندي ما وصف الله به تعالى الانصار في قوله: "الذين تبوءوا الدار والايمان"»⁽³⁾ «⁽⁴⁾ فالتأمل للآية يدرك أن ما سبق من الاخلاق من تواضع ومداراة وإيثار مجتمعة في الانصار بصورة متكاملة تجعل منهم حسب البوشنجي مثلاً في الفتوة، وعلى حد تعريف الفضيل بن عياض للفتوة الذي أورده السهر وردي بين عدة أقوال عن التجاوز «الفتوة الصفح عن عثرات الإخوان»⁽⁵⁾ يثبت أن هذه الفضيلة "الصفح" باب من أبواب الإيثار ، فمن تجاوز زلة غيره وصفح عن أخطائه فهو يؤثر راحتهم على راحته وسلامة نفوسهم على سلامته وهذا من أكرم الاخلاق.

(1) _ ابن عربي: الفتوحات المكية، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.س، ج1، ص295

(2) _ محمد المصطفى عزام: الخطاب الصوفي بين التأول التأويل ، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 2010، ص13

(3) _ سورة الحشر: الآية09

(4) _ شهاب الدين السهر وردي: عوارف المعارف: تحقيق: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة، د.ط، د.س، ج2، ص75

(5) _ نفسه: ص80

ويؤكد السهر وردي ثانيا أن الفتوة هي كما وصّفها البوشنجي إي جوهرها الإيثار بتقديم شرح مفصل للفروق بين السخاء والجود وما يقبلهما، وبيان منزلة الصوفي صاحب هذا الخلق مدعما شرحه بالآية 09 من سورة الحشر قال: «فما حمل الصوفي على الإيثار إلا طهارة نفسه وشرف غريزته، وما جعله الله صوفيا إلا بعد أن سوى غريزته لذلك، والسخي يوشك أن يصير صوفيا، لأن السخاء صفة الغريزة، وفي مقابلته الشح من لوازم صفة النفس، قال تعالى: "ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون" ..والسخاء لا يتطرق إليه الرياء لأنه ينبع من النفس الزكية المرتفعة عن الاعواض دنيا وآخرة، لأن طلب العوض مشعر بالبخل لكونه معلولا بطلب العوض، فالسخاء لأهل الصفاء، والإيثار لأهل الأنوار»⁽¹⁾، وفي سياق مماثل للحديث عن السخاء، في باب آداب الصحبة والأخوة ختم السهر وردي حديثه عن جملة من آداب المتصوفة وهي: حسن العشرة، والنصيحة، وملازمة الإيثار والتغافل عن زلل الإخوان والقيام بخدمتهم، والبذل، ولين الجانب، وكتب العيوب الخلق، والافتقار، بتعريفه للفتوة قال: «الفتوة عندنا ترك التكلف واحظار ما حضر، فإن بالتكلف ربما يوشك مفارقة الضيف، وترك التكلف يستمر مقامه وذهابه»⁽²⁾، كانه يشير بهذا التعريف لما يفسد خلق السخاء والإيثار وهو ظهور النفس بالصلوة وهذا ليس من خلق الفتيان، لان التكلف فيه تعلق بالدنيا وبعد عن الخلق، وتركه لا يكون إلا من نفس اجتمعت فيها ما ذكره من مكارم الاخلاق ومحاسن الآداب.

رغم أن الفتوة تمثل عند السهر وردي ثمرة مكارم الاخلاق إلا أن طرحه لها فيه نوع من التضيق لدلالاتها، فلم تزد عن المعنى اللغوي بل دارت في فلك معنى واحد منه وهو السخاء بوصفه جوهر كل فضيلة.

3.3. عند لسان الدين الخطيب (773هـ)

تمثل الفتوة أيضا معنى العطاء غير المشروط بمخالفة الهوى، فقد عرّفها بتقسيم مراحلها حسب ما يرى قال «الفتوة: وهو الا تشهد لك فضلا ولا ترى لك حقا، ورقته الأولى ترك الخصومة والتغافل عن الزلة ونسيان الاذية، والثانية تقرب من يقصي وإكرام من يؤذي، من غير كظم ولا مصابرة، والثالثة: ألا يوقف في الشهود على الرسوم»⁽³⁾، فالظاهر أن الفتوة عنده تتحقق بالمجاهدة ومخالفة الهوى خدمة للآخر بغير نظر لجزاء أو عوض، فهي ركوب حقيقي للنفس وحرمانها لأن العطاء عنده أكثر ابتعاثا من التلقي، فتحقق الصوفي بالورقة الاولى والثانية ييسر له التحقق بالثالثة وهي الترقى في سبل التلقي لأن بقهر النفس يحصل تقرب الاسرار على حد قول الدقاق.

وقد جعل الخطيب الفتوة الفرع التاسع من غصن الاخلاق أي اخر فرع في دائرة الاخلاق؛ فما عرفها بما يشمل كل ما سبق ذكره من مكارم الاخلاق، وهم ثماني فروع: التواضع و الخلق بصفة عامة والذي يجعل مداره على بذل المعروف وكف الأذى، والإيثار والصدق والحياء والشكر والرضا والصبر الذي جعله اول فرع في غصن الاخلاق باعتباره رأس كل فضيلة.

ركز الخطيب في عرض الفتوة وتعريفها على آليات التحقق بها وشروط حصولها، وتتمثل في جملة من مكارم الاخلاق تبدأ بالتخلي عن حظوظ النفس و التحلي بكل فضيلة تقدم خدمة الاغيار، فبالنظر لسلوك الصوفي ومعاملاته نجد أن كل الاخلاق المتحقق بها عبارة عن مفاهيم دقيقة تشكل مصطلح الفتوة وتجعله أكثر نضجا وغنى، وقد استمد الخطيب طريقة عرضه هذه من منهج عبد الله الانصاري في بيان مصطلح الفتوة، حتى أن العبارة المستخدمة للدلالة على الفتوة عندهما واحدة.

4.3. عند عبد الله الانصاري (481هـ):

(1) _ نفسه ص78، 79

(2) _ نفسه، ص239

(3) _ لسان الدين الخطيب: مرجع سابق، ج2، ص 475

افتتح الأنصاري باب الفتوة بإيراد آية الكهف "انهم فتية امنوا برهم وزدناهم هدي"⁽¹⁾ وصنفها في قسم الاخلاق كمن سبقه من المتصوفة؛ ويعرفها بعبارة ماثلتها عبارة الخطيب قال: « الفتوة ان لا تشهد لك فضلا ولا ترى لك حقا»⁽²⁾ اشارة إلى رفض العوض، فالذي لا يشهد فضلا له لا يطلب عوض عنه ولا ينتظره، وهذا المعنى لا يكون الا في السخاء الذي هو عين الفتوة، وفصل الأنصاري في معنى الفتوة وعرفها بدرجاتها وهي التي اصطلح عليها الخطيب بالورقات يقول: « وهي على ثلاث درجات: الدرجة الاولى: ترك الخصومة والتغافل عن الزلة ونسيان الاذية الدرجة الثانية: ان تقرب من يقصيك وتكرم من يؤذيك وتعتذر لم يجني عليك سماحا لا كظما وبراها لا مصابرة، الدرجة الثالثة: أن لا تتعلق بالمسير بدليل ولا تشوب اجابتك بعوض ولا تقف في شهودك على رسم»⁽³⁾ غير أن الأنصاري شحن الدرجة الثالثة بدلالات تبدو ظاهريا انها خارجة عن الدائرة الدلالية للدرجتين السابقتين في حين انها انعكاس للمعاني السابقة يجدها كل صوفي متحقق بها، قال: « والفتوة في علم الخصوص: من طلب نور الحقيقة على قدم الاستدلال لم يحل له دعوى الفتوة ابدا»⁽⁴⁾ وفي هذا المعنى توضيح لنهيه عن التعلق بالدليل في الطريق، " لأن السير إلى الله عند القوم قائم على اليقين والبصيرة والمجاهدة، والركون إلى الدليل يضعف اليقين بل ينسفه، فتكون المعرفة بهذا عندهم ضرورة لا استدلالية، فلا يصح حسبهم الاستدلال على مدلول هو أظهر من دليله، والمبتغى عندهم الكشف والمجاهدة والحقيقة"⁽⁵⁾، وهذا لا ينال بالدليل وإنما بالسلوك في منازل السائرين التي تمثل الفتوة أحد منازلها حسب ابن القيم «من منازل اياك نعبد واياك نستعين منزله الفتوة، وهي ثلاث منازل؛ منزلة التخلق وحسن الخلق، ومنزلة الفتوة، ومنزلة المروءة»⁽⁶⁾ فكل منزلة من هذه المنازل تمثل سلوكا عمليا متعلقا بما قبله.

الدرجة الثالثة من الفتوة تعد ثمرة التحقق بما سبق من الاخلاق المتعلقة بخدمة الأغيار، فاستعمال الأنصاري التعريف بالسلب تنبيه لموانع هذه الثمرة وهي اعتماد الدليل وطلب العوض والانشغال بالرسوم، فهذه الثلاثة تحجب الصوفي عن ثمرات الفتوة وهي نيل المكاشفات وحصول المشاهدة،

الدلالات التي أثقل بها الأنصاري مصطلح الفتوة خالف بها اصل الوضع اللغوي وأرتقى بالمصطلح مضيقا مجال استعماله بحصره في مراحل السير، فحدث ما يسمى بتخصيص الدلالة وهو «تحويل الدلالة من المعنى الكلي، إلى المعنى الجزئي او تضيق مجال استعمالها... بإضافة بعض الملامح التمييزية للفظ، فكلما زادت الملامح لشيء ما قل عدد أفراد»⁽⁷⁾ فما أضافه الأنصاري من دلالة للمصطلح يخص فئة معينة وهي المريد المبتدئ الذي هو في طور المجاهدة والتخلق، والذي تمثل الفتوة له درجة متقدمة في السير، فتحصيلها يكون بعد الفراغ من البدايات مثل التوبة والتفكير والرياضة، وولوج الابواب مثل الزهد والرجاء والخوف، وتحقيق المعاملات كالتوكل والمراقبة والتسليم، وأخيرا التخلق بالأخلاق التي تترجم كل معاني الفتوة ودلالاتها، هذا التدرج والانتقال الذي يشهده الصوفي المبتدئ للدخول في دائرة الفتوة زاد عليه الكاشاني دلالات أخرى أرقى وأعلى توصف معاني الفتوة وطبيعتها ودرجات حيازتها عند غير المبتدئ كالأبدال والاقطاب أي المريد المنتهي.

(1) _ سورة الكهف: الآية 13

(2) _ عبد الله الأنصاري الهروي: منازل السائرين، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، 1988، ص 61

(3) _ عبد الله الأنصاري: مرجع سابق، ص 62

(4) _ المرجع نفسه، ص 62

(5) _ الحاوي في تفسير القرآن الكريم- <http://www.al-eman.com/> الكتب/الحاوي%20في%20تفسير%20القرآن%20الكريم/i543&n13243&p1

(6) _ ابن القيم الجوزية: مدارج السالكين، تحقيق: محمد المعتصم البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 7، 2003، ج 2، ص 323، 324

(7) _ أحمد مختار عمر: علم الدلالة، مكتبة لسان العرب، القاهرة، ط 5، 1998، ص 245، 246

5.3. عند عبد الرزاق الكاشاني (730هـ)

صنف الكاشاني الفتوة في قسم الاخلاق معرفاً بإياها بالأصل قال: «وأصلها في هذا القسم طهارة القلب من غواشي النشأة؛ والرجوع الى صفاء الفطرة حتى يتصف بالعدالة التي هي جماع الفضائل الخلقية فظل الوحدة الحقيقية ويتنزه عن الرذائل النفسية والألوات الطبيعية»⁽¹⁾ دل هذا التعريف على اتحاد كل من معاني الفتوة و العدالة، واشترأكهما في صنف واحد من الأخلاق، مدارها خدمة العباد سعياً في حاجاتهم وحماية حقوقهم.

وبعبارة " هي جماع الفضائل الخلقية" يؤكد الكاشاني أن مصطلح الفتوة عنده يرادف مصطلح العدالة، غير أنه حدد بدقة متناهية مراحل الفتوة ودرجاتها حسب منازل المتصوف من بداياته الى نهاياته، وماهيتها في كل مرحلة، ونوع الاخلاق المحقق لها بوضع تعريف عام شامل يبين جمعها لمكارم الاخلاق قال: «وصورته في البدايات -اي المبتدئ المتصف بالفتوة- الوفاء بعهد الايمان، وعقود الاسلام، وترك الخصومة مع الانام وفي الابواب: نسيان الاحقاد والأذيات، والتغافل عن الزلات، وفي المعاملات: قطع النظر عن الأعمال والإعراض عن الاعواض، ودرجتها في الأصول: أن لا يتعلق في المسير إليه بدليل ولا يأنس مما سواه بخيل، وفي الأودية: تنوير العقل بنور القدس، وتنزيهه عن الميل إلى جانب الوهم والحس وفي الأحوال: الاكتفاء بالمواهب، والارتقاء عن رب المكاسب، وفي الولايات: التجلي عن كمالات القلب والتجلي بصفات الخلق، وفي الحقائق بذل الروح للفوز بحياة المحبوب، وفي النهايات: القيام بالحق من غير رسم والوقوف مع الحقيقة لا مع اسم»⁽²⁾.

بما أن الكاشاني ذكر العدالة كصفة نهائية ومحصلة لأخلاق الفتوة، فمن الطبيعي أن لا يكون للمبتدئ العامل على تحصيل مقام الفتوة خصومات مع من يكون ساعياً لتحقيق العدالة لهم، وبالنسبة لمعاني الأبواب والمعاملات فهما يمثلان الدرجة الثانية من الفتوة عند كل من الانصاري والخطيب، أما الاصول والاولدية والنهايات فيمثلان الدرجة الثالثة من الفتوة وقد سبق شرحها، كما تطابق الفتوة في الحقائق عنده أحد دلالات الفتوة عند السلمي وهي التضحية وبذل الروح، لكن الكاشاني زاد معنى آخر خفي متعلق بما بعد الفتوة أي طبيعة شعور المتصوف المتحقق بتحصيل الفتوة، عبر عنه بالفتوة في الأحوال، وفيها إشارة لوجوب الاخلاص، لأن المواهب هي الأحوال الخارج عن فعل المتصوف وارادته والاكتفاء بما لن يؤثر على النفس ويوقعها في العجب، عكس المقامات التي ينالها الفتى بالمجاهدة والمكابدة ما قد يوقع في نفسه لم ما، والفتوة واحدة من هذه المكاسب لذلك فالصوفي «يأتيها ولا يرى نفسه فيها»⁽³⁾، كما أن ما يحصل من ثمراتها يجعله في حال الشهود أي الفناء الذي يستوجب لاستمراره وتماه حال البقاء وهذا ما عبر عنه الكاشاني بالفتوة في الولايات.

هذا التدرج في نيل الفتوة وتعدد معانيها واختلافها حسب مراحل السير، يوضح ورقي دلالتها وتوسيعها في كل درجة من البدايات إلى النهايات، حيث تمثل الاخلاق الصوفية في جميع المراحل روحاً لمصطلح الفتوة، إن نقص خلق ضعفت قوة المصطلح وتغيرت دلالاته.

6.3. عند الحلاج: (309هـ)

أما عند الحلاج فقد تطور مصطلح الفتوة وأصبح يماثل مصطلح الجهاد ودلالته من دفاع عن فكرة، أو قضية والتضحية بالنفس في سبيلها قال: «تناظرت مع ابليس وفرعون في الفتوة فقال ابليس "ان سجدت سقط عني اسم الفتوة" وقال فرعون "ان آمنت برسوله سقطت عني

(1) _ عبد الرزاق الكاشاني: معجم اصطلاحات الصوفية، تحقيق: عبد العال شاهين، دار المنار، القاهرة، ط1، 1992، ص261

(2) _ نفسه: ص262

(3) _ القشيري: مرجع سابق، ص391

منزلة الفتوة" وقلت أنا إن رجعت عن دعواي وقولي سقطت من بساط الفتوة" ... فصاحبي وأستاذي إبليس وفرعون، إبليس هدد بالنار وما رجع عن دعواه فرعون أغرق في اليم وما رجع عن دعواه ولم يقر بالواسطة البتة»⁽¹⁾ حسب تعريف الحلاج للفتوة بضرب المثال والتشبيه، فإن القوة في الدفاع عما يؤمن به الإنسان، والثبات والتضحية من أجله يمثل عند الحلاج عين الفتوة، والتفريط في هذا الخلق يُخرج الإنسان من دائرتها حتى لو اجتمعت فيه كل مكارم الاخلاق، ودليل ذلك الاستدلال بإبليس وفرعون أبرز مثالين عن الاصرار على الكفر بالله، والدفاع عن الايمان بالذات والانا في اثبات اصراره على ايمانه وطريقة معرفته حتى لو كلفته بذل حياته، هذا المعنى فيه عنصر المفاجأة الذي يشتمل عليه انزياح الدلالة، لأنه من غير المتوقع عند المتلقي الاستدلال على أمر ما بنقيضه، أي أن يكون الكافر مثال للمؤمن في طريقة الايمان، ورغم أن المعنى سليم والتشبيه فيه دقيق إلا أنه يشكل صورة واضحة عن الانزياح الدلالي الذي عادة ما يستعمله الصوفي مضطرا إليه لأن «اللغة كثيرا ما تعجز عن الوفاء بحق الفكرة أو الشعور»⁽²⁾ خصوصا في وضع وجداني معقد يلامس أخفى ما في النفس الانسانية، فكان الانزياح الدلالي عند الحلاج طريقا لبيان مدي استثماره لتجربته الروحية في تحديد دلالة مصطلح الفتوة، والتي ضيقها فجعل استعمالها لا يخرج عن فتوة خاصة الخاصة التي تمثل:

7.3. عند ابن عجيبة: (ت1224هـ)

أعلى مراتب الفتوة ودرجاتها، فقد عرّف الفتوة على أنها «الايثار على النفس بما تحب والاحسان الى الخلق بما يجب، والفتى من لا خصم له ومرجعها الى السخاء والتواضع والشجاعة في مواطن الاضطراب، ففتوة العامة بالأموال وفتوة الخاصة بالنفوس وفتوة خاصة الخاصة بالأرواح وبذل المهج في جانب المحبوب»⁽³⁾ جعل ابن عجيبة كغيره من المتصوفة الايثار مدارا للفتوة، وحدده باللفظ الصريح بقوله "ومرجعها إلى السخاء"، كما وضع مصطلحات تفرد بها للدلالة عن كل معنى من معني الفتوة، فما تعلق بالكرم المادي أطلق عليه "بفتوة العامة"، وما تمثل في الكرم المعنوي اصطلاح عليه "بفتوة الخاصة"، أما ما يطابق معنى التضحية بالنفس والذي أشار إليه السلمي واعتمده الحلاج اصطلاح عليه "بفتوة خاصة الخاصة".

8.3. عند ابن عربي: (638هـ)

تبلور معنى الفتوة ودلالاته عند ابن عربي من أحد الصفات الواجبة لله تعالى وهي صفة " الوجود" التي توجب عدم افتقاره إلى الممكنات ما يصح به صفة الغنى المطلق في قوله تعالى " الله غني عن العالمين" و« وجوب الغنى المطلق لمولانا عز وجل عن كل ما سواه، هو معنى قيامه تعالى بنفسه»⁽⁴⁾، فصفة الغنى المطلق تمثل الأصل الذي تولد منه معنى الفتوة، « فمن له هذا الغنى ثم أوجد العالم ما أوجده لافتقاره اليه، وانما أوجد العالم للعالم إيثارا له على انفراده بالوجود وهذا هو عين الفتوة»⁽⁵⁾، وأطلق ابن عربي على هذا التأصيل لمعنى الفتوة مصطلح: الفتوة الالهية : وهي ستر الله السبب الجوهرى لخلقهِ للإنس والجن وهو التّنعّم بالوجود واخراجهم من شرّ العدم وتمكينهم من التخلّق بالأسماء الالهية، إيثارا لهم على انفراده بكل ما استخلفهم فيه فأظهر أنه خلقهم من أجله لا لأجلهم "وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون" حتى

(1) _ الحلاج: كتاب طواسين، بواسطة: لويس ماسي نيو، مكتبة بولجي ونتر، باريس، 1913، ص51، 50،

(2) _ نبيل علي حسنين: الانزياح معيارا نقديا، مجلة اللغة العربية، مج12، ع2، ص108

(3) _ أحمد ابن عجيبة: معراج التشوف الى حقائق التصوف، تحقيق: عبد المجيد الخيتالي، مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء، ط1، د.س، ص37

(4) _ محمد بن يوسف السنوسي: ام البراهين، المكتبة الهاشمية، بيروت، ط2، 2015، ص77

(5) _ ابن عربي: مرجع السابق، ج3، ص349

ينتفي أي احساس بالامتنان عندهم حال معرفة السبب الحقيقي من خلقهم، كما ان الامتنان يقدح في المنعم وجل الله تعالى عن هذا⁽¹⁾ وقد أكد ابن عربي أن الفتوة الإلهية مصطلح لم يرد لا في الكتاب ولا في السنة، ولكن حكمه موجود في الحق، معلقا على هذا المعنى بقوله «إذا كان الحق قد نزل مع عباده في مكارم الاخلاق التي هي الفتوة إلى هذا الحد فالعبد أولى بهذه الصفة أن يتخلق بها»⁽²⁾ يبدو ابن عربي بين الترادف بين مصطلح الفتوة ومصطلح مكارم الاخلاق الذي أشار إليه من سبقه من المتصوفة ولكن بعبارة واضحة وصریحة.

وبناء على معنى الفتوة الإلهية يعرف ابن عربي الفتوة حسب وظيفتها بأنها «إظهار الألاء والمنن وستر المنة والامتنان تخلقا هيا فإنه سبحانه تصدق علينا بالوجود والمعرفة وما منّا علينا بذلك»⁽³⁾ مبيّن أن التخلّق بها يكون في حق الله لا في حق الخلق، فالفتى من طلب التفّي من الله إيثارا له على الخلق، فلا يتفّي على الخلق إلا بصفة حق أو أمر حق، فيكون الحق المتفّي لا هذا العبد (الفتى)، لأن من المحال أن يُتحقق بالفتوة في إثار الغير من غير أن يحدث ولو بغير قصد تأذي للغير، لذلك لا يكون تحصيل هذا المقام إلا بالرجوع إلى الله وحسب هذا عَرَف ابن عربي الفتوة بأصلها قال: «فإن أصلها أن تخرج عن حظ نفسك إيثارا لحظ غيرك، لا تخرج عن حظ غيرك إيثارا لحظ غيرك فهذا ليس من الفتوة»⁽⁴⁾ فليسد هذه الثغرة الموهلة في شهوات النفس ربط ابن عربي حصول الفتوة بإيثار الحق على الخلق بطلب الفتوة منه والتوكل عليه في تحصيلها، عن طريق "الخروج عن حظ النفس بامتنال امره تعالى فيحصل حظ النفس بترك حظها مع تحقيق الوصف بالفتوة"⁽⁵⁾، وحظ النفس بترك حظها هو حصول الاجر من التفّي الذي وقع لله وبالله، فالفتى عند ابن عربي هو من آثر أمر ربه على هوى نفسه، ومعنى هنا هو الالتزام بالشرعية التزاماً يأمن به من كل فكرة أو خاطرة تريغ به عن سنة الله، ويسر له الوقوف عند النهي، والالتزام بالأمر، وتبين مواطن الاختيار في الأحوال كلها وادائها على النحو المحقق لرضا الله لا لرضا النفس⁽⁶⁾.

حقيقة الفتوة عند ابن عربي والمتمثلة في التمسك بميزان الشرع وعدم الالتفات للمكاشفات مهما قوي صدقها توضّح أصل الفتوة عند السلمي المعبر عنه بـ: "مراعات الدين..."، فالحرص على التصرف بما يرضي الله حتى ولو فيما فيه الاختيار وفي المباحات هو جوهر مراعات الدين.

تحقق الفتوة بإيثار الخالق على الخلق مراعات لمرضاته وعدم رؤية النفس بها معنى من المعاني الباطنية للفتوة اصطلاح عليه ابن عربي بمصطلح "ترك الفتوة" وعرفه بأنه: «مشيك في حق نفسك، وحظها إذا مشيت في ذلك عن أمر الله لا لما يقتضيه طبع النفس»⁽⁷⁾ يقول:

ترك الفتوة إيثار الخالقنا هو الفتوة إن حققت معناها
فنفيتها عين اثبات لها فمتى أمّتها جاء ذاك الموت أحيها

وبقياس الفتوة بميزان الشرع يرى ابن عربي أن معناها المتمثل في العمل في حق الغير إيثارا على النفس مناقض لمعنى تقديم حق النفس على حق الغير الذي أوجبه الشارع في كثير من المواضع، «فالعارف إذا أقيم في مقام أداء الحقوق إلى أصحابها، وتعينت الحقوق عليه لأصحابها لم يتمكن له أن يتفّي مطلقا فيؤثر الغير على الإطلاق فإنه بأداء حقه يبدأ، فإذا بدأ به قدح في شرط الفتوة، وإذا لم يبدأ به قدح في الطرف

(1) _ نفسه: ص 349

(2) _ نفسه: ص 350

(3) _ نفسه: ص 350

(4) _ نفسه: ص 351

(5) _ نفسه: ص 351

(6) _ ابن عربي: مرجع سابق، ص 352

(7) _ نفسه: ص 353

الآخر من الفتوة الذي هو امتثال امر الله فيبقى هالكا، والتخليص من ذلك ان يقول: انا مؤمن والله تعالى: " اشترى من المؤمنين انفسهم " (1) فنفسى للحق لا لي فأبدأ بها وأوثرها على غيرها من النفوس كونها لله لا لي، فلهذا تكتمل الفتوة في تركها المعلوم عند المحجوبين عن إدراك حقائق الامور فان مالکها امرني بتقديمها في أداء الحقوق» (2)

يضع ابن عربي بهذا النص الفتوة في باب الأسرار، فدلالة مصطلح ترك الفتوة لا يفقهها إلا صاحب تجربه، والاتصاف بها ليس ككل الاخلاق ظاهر للأغيار المحجوبين، فهي الخيط الرفيع بين الأمر وعكسه؛ تركها أمام الخلق وإتيانها سرا تحقيقا للشرعية امتثالا لأمر الله وتقويما للنفس، فعل لا يتيسر إلا لمن يسره الله عليه، ودليل المجاهدة لتحصيل هذا المقام يظهر في بيان ابن عربي لدلالات المصطلح بمخاطبة العارف بوصفه وصل في السير إلى منتهاه.

4. خصائص مصطلح الفتوة:

1.4. رتبته الاسرية :

مواضعة أغلب المتصوفة على الفتوة كمصطلح دال على مكارم الاخلاق، يجعله المصطلح الأم الجامع لكل المصطلحات المنتمية لباب الاخلاق في علم التصوف، سواء ما عدّ مرادفا له كالمروءة ومكارم الاخلاق والعدالة، أو دل على جزء من معناه كالصفح والتواضع وغيرها من الاخلاق التي تشكل بتحقيقها في النفس الواحدة المعنى التام للفتوة، فتمركزه في آخر باب الاخلاق عند أغلب المتصوف لا يدل على تبعيته لباقى مصطلحات الاخلاق وانما يدل على استيعابه لها، لأنه لا يتحقق إلا بتحقيق كل ما سبقه منها، وبفهمه والوقوف على معانيه ودلالاته ظاهرها وباطنها يُفهم المدلول الحقيقي والأصلي لكل مصطلح من هذه المصطلحات، لهذا يمكن أن يعتبر مفتاح علم الأخلاق أو مفتاح فهم الجانب العملي من التصوف

2.4. قوته الإستيعابية:

مبنية على رتبته الاسرية وقد أشرت لها بذكر سبب وروده في آخر باب الاخلاق؛ وحسب العرض السابق لدلالاته عند المتصوفة نستطيع أن نجزم أن له من قوة التأثير ما جعل كل مصطلح خاص بمعنى من معاني الاخلاق ينجذب إليه، ويدخل في دائرته الاصطلاحية ليشكل الكمال الاخلاقي الذي لا يكون إلا في الانسان الكامل او الساعي للكمال، ونلمس هذا في قول ابي علي الدقاق عن الفتوة : «كمال الفتوة والايثار لم يكن لاحد من البشر الا محمد صل الله عليه» (3)، وعليه يكون كمال معنى مصطلح الفتوة وتحقيقه فقط في النبي محمد صل الله عليه وسلم دليل قوي على استيعاب المصطلح لكل الأخلاق مصطلحا ومعنى لقوله تعالى "وانك لعلی خلق عظیم"، وبالنظر كذلك للمعاني والنصوص التي ورد فيها المصطلح نجد أنه لا يستوعب فقط باب الأخلاق ومصطلحاته، وإنما يستوعب أيضا المقامات الصوفية ويمثل أعلاها، وقد تم بيان هذا أكثر في الفتوة عند الكاشاني حين ربط تدرج التحقق بها بالتحقق بمقامات الطريق .

3.4. نضجه الاصطلاحي:

مصطلح الفتوة مصطلح بلغ من النضج في الأدب الصوفي لدرجة أن أبو الفتح البستي عدّه من مبررات تسمية الصوفي قال:

تنازعَ النَّاسُ في الصُّوفِيّ واختلَفوا
فَدَمًا وَظَنُّوهُ مُشْتَقًّا مِنَ الصُّوفِ
ولستُ أَمْنَحُ هذا الاسمَ غيرَ فتَى
صافي فِصْوَفي حتَّى لُقِّبَ الصُّوفِي

(1) _ سورة التوبة: الآية: 111

(2) _ ابن عربي: المرجع السابق، ص354

(3) _ القشيري: المرجع السابق، ص390

وفعلا قد نشأة الفتوة قبل الاسلام، وفي الصدر الاول منه واقتزنت بالتصوف أي منذ ظهوره تقريبا وانصبغت بصبغته، ما أدى إلى انتقال أفكار الصوفية إلى نظام فرق الفتيان والعكس، ونضجت فكرة الفتوة في التصوف ما بين القرنين الثالث والرابع بتأصل أبرز أفكار الفتوة فيه وهي الايثار، فكثير من الفتيان كانوا إما صوفية او ممن لهم ميل للطريق الصوفي، ورجال الصوفية المشهورين كانوا من الفتيان مثل أبو الحسن البصري الذي يلقب بسيد الفتيان، وعلي بن أبي طالب الذي جعله الناصر لدين الله العباسي المثل الاعلى للفتيان وذلك سنة 578هـ حين أدخلت الدولة العباسية منظمات الفتوة رسميا تحت اشرافها، وأبو حداد النيسابوري وأبو الحسين النوري وغيرهم من الفتيان الذين اعتمدت أقوالهم في كتب التصوف وخصوصا عن الفتوة⁽¹⁾، هذه اللمحة التاريخية البسيطة عن الفتوة تبين أصالة المصطلح، وقدم تداوله الذي ساهم بقدر لا بأس به في غنى معناه ونموه الاصطلاحي، وقد نال المصطلح تمام نضجه بتوظيف الصوفي له واستخدامه في نصوصه بمنهج التدرج، حيث سعى لبيان سبل التحقق به وبلوغه ببيان دلالاته وما يتصل به من مصطلحات حسب درجات الصوفي ومراحل سيره، فنلمس في كل مرحلة من مراحل السير تطور لمصطلح الفتوة لاقتزانه بأحوال الصوفي من بداياته إلى نهاياته متشرب لكل دلالات التصوف حتى الاشارية منها، أضف إلى ذلك التأصيل الذي وضعه ابن عربي له وربط معناه بالصفة الالهية، مما مّثّن قوته الاصطلاحية، وكَمَل نضجه

4.4. علاقاته:

1.4.4. مرادفاته:

لمصطلح الفتوة في التراث الصوفي مرادفات عديدة يمس كل مصطلح منها معنى جزئي يكتمل به المعنى الخاص للفتوة، وقد سبق الاشارة لها عند كل صوفي، وبيان معانيها وكيف تم استخدامها في تحليل مصطلح الفتوة وتحديد دلالاته، فخلصنا إلى أن أغلبهم اتفق على أن مصطلح:

أ. مكارم الأخلاق: مرادف لمصطلح الفتوة، أي أن الصوفي لن ينال صفة الفتوة ولن يلقب بهذا اللقب إلا إذا تخلق بمكارم الأخلاق، ونجد هذا الترادف لفظا فقط عند ابن عربي أما باقي المتصوفة فقد بينوا هذا الترادف ببيان معاني الاخلاق وتكاملها في تحقيق معنى الفتوة

ب. الايثار: اتفق على مرادفه للفتوة كل من السهر وردي وابن عجيبة وابن عربي، حيث اعتمده كل واحد منهم في شرح معنى الفتوة عنده.

ج. العدالة: وأشار إليها الكاشاني موضحا اشتراكها والفتوة في معنى واحد.

د. المروءة: تفرد السلمي بذكرها مستدلا على مماثلة معناها لمعنى الفتوة بإيراد تعريفها في باب الفتوة.

هـ. الاستقامة: مصطلح تفرد السلمي أيضا بإيراده على أنه من مرادفات الفتوة بذكر معناه دون لفظه، وقد طابق ما ذكره أغلب تعريفات المتصوفة للاستقامة.

و. الجهاد: وهو أس مصطلح الفتوة عند الحلاج، وبالتحديد معنى جهاد النفس لثباتها على الإيمان بالمطلق.

2.4.4. أصداده:

(1) _ ينظر: أبو العلا عفيفي: الملامية والصوفية واهل الفتوة، منشورات الجمل، لبنان- بغداد، ط1، 2015، ص28، 27، و عبد المنعم حنفي: الموسوعة الصوفية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط5، 2006، ص1180، 1183 و المحجوري: كشف المحجوب، ترجمة: اسعاد قنديل، مكتبة الاسكندرية، الاسكندرية، د.ط، 1974، ص223

للفتوة حسب النصوص التي تم احصاؤها ضد واحد ذكره السهر وردي في تعريفه للفتوة على أساس أن الاشياء تعرف بأضدادها، وهو مصطلح:

-التكلف: الذي ورد ذمه والنهي عنه في كثير من الاقوال الصوفية عن الفتوة⁽¹⁾، وقد بين السهر وردي أن بالتكلف تظهر عيوب النفس وأولها ظهور النفس بالصولة ما يهدم كل خلق قد ينمي في النفس بذرة الفتوة.

5. مشتقاته وضمائمه:

1.5. مشتقاته: لم يرد لمصطلح الفتوة مشتقات تم الاتفاق عليها واستخدامها كمصطلحات إلا مصطلح:

-التفتي: وقد استخدمه ابن عربي في أضيق الحدود للتعبير عن فعل الفتوة الإلهية، أما:

2.5. ضمائمه:

كما استفاد الصوفية من أشكال التطور الدلالي، ومن آليات الوضع المصطلحي كالمجاز والاشتقاق في الاصطلاح أفادوا أيضا الأدب الصوفي بآليات أخرى تميزوا بها في وضع مصطلحاتهم، وتعميق معناها وتحديدده ومن هذه الخصائص "إضافة المصطلح" إلى نفسه مثل فناء الفناء، و"إضافة المصطلح للمتصف به" وهذا ما استخدمه ابن عجيبة لتخصيص معنى الفتوة ما أنتج ثلاث ضمائمه لها وهي:

أ-فتوة العامة: وتتعلق بالكرم والعطاء المادي، وهذا الخلق ظاهر في اخلاق العرب قبل الاسلام واستمر بعده، وقد دل عليها قول السلمي عن كرم ابراهيم عليه السلام لضيفه، ولخص ابن عجيبة هذا المعنى بلفظ واحد وهو "الاموال".

ب-فتوة الخاصة: هي ما سماه السلمي بموجبات الفتوة واصطلح عليه اغلب المتصوفة بمكارم الاخلاق، باختصار هي التحقق بمكارم الاخلاق اكراما للغير وفناء عن حظ النفس.

ج-فتوة خاصة الخاصة: وهي بذل الروح في سبيل المحبوب، وتمثلها فتوة ابراهيم عليه السلام، وفتوة الحلاج كما وصف نفسه بها، وكذلك فتوة أهل الكهف، أي الجهاد في سبيل الله.

د- الفتوة الالهية: مصطلح استمدته ابن عربي من اسم الله الغني، وقد سبق شرحه وبيان دلالاته. وليست الاضافة في المصطلح هنا تخصيصا لمعناه كما في الاضافات السابقة وانما لبيان أصله ومرجعه.

هـ-ترك الفتوة: ورد هذا المصطلح أيضا عند ابن عربي وقد سبق بيانه بالتفصيل، ويعني باختصار السعي في حق النفس ارضاء الله، أي التخلي عن صفة الفتوة إيثارا لمرضاة الله.

6. خاتمة:

أبانت دراسة مصطلح الفتوة بعض خصائص المصطلح الصوفي عموما، ومميزاته وطريقة المواضعة عند الصوفية التي شكلت نظاما اصطلاحيا يتميز بالمتانة والتناسق ويظهر ذلك في:

-التعدد في اللفظ والمعنى؛ وتظهر الاولى في كثرة المرادفات لمصطلح الفتوة واستثمار الصوفي للعلائق الحاصلة بينها وتفاوتها في المعنى لتقوية المصطلح بدلالاتها وافادت اللغة عموما بمصطلح يتميز بالنضج والقوة الاصطلاحية، أما الثانية تظهر في الاشتراك اللفظي و بالتحديد

(1) _ ينظر: القشيري: المرجع السابق: ص390 وما بعدها.

- عملية التوسيع الدلالي التي شهدها مصطلح الفتوة، فبين قوة التجربة الصوفية وكثافة المعاني المتولدة عنها في انتاج مصطلحات تحمل معاني متعددة ومتداخلة تصل حد الابهام والغربة تمثل الحقائق والمعاني غير المعبر عنها بالألفاظ
- تأسيس المصطلح الصوفي على ألفاظ القرآن الكريم؛ ويثبت هذا استدلال المتصوفة بكل آيات الفتوة لبيان معنى المصطلح ، والتأصيل له بمقاربة معناه بمعاني الصفة الالهية.
- استخدام المتصوفة لآليات الوضع المصطلحي كالجواز والاشتقاق، واستثمروا كل مظاهر التطور الدلالي من رقي المعنى وتخصيص الدلالة وتوسيعها في العروج بمصطلح الفتوة والخروج به من أصل الوضع اللغوي للتعبير به عن دلالات أكثر عمقا وتعقيدا وخصوصية، تمثل في مجملها مبدأ الحرمان الصوفي.
- إفادة المتصوفة الادب الصوفي بآليات أخرى للمواضعة أفرزتها طبيعة التجربة ولطافة المعاني الواردة ودقتها، وتتمثل في اضافة المصطلح إلى نفسه للتعبير عن خصوصيته ودقته، و اضافته أيضا للمتصف به لبيان درجته ومرتبته في طريق السير مثل فتوة الخاصة.
- يستفاد أيضا من دراسة نصوص الفتوة في الادب الصوفي بأن الفتوة مصطلح .
- تواضع عليه أهل الطريق ليدل على التحقق بمكارم الاخلاق، رغم اختلاف العبارة واتساع وضيق توظيفه.
- صنفه غير واحد في باب الاخلاق لأنها أكثر دلالاته وضوحا وتداولاً.
- يطابق تعريفه الاصطلاحي المعنى اللغوي ولا يخالفه عند أغلب المتصوفة، فلا يخرج عن حرمان النفس وخدمة الآخر، حيث تشكل معاني الآثار مداره، فمجموع الاخلاق التي تتناول تحقيق العدل ونصرة الغير وخدمتهم تتقاطع مع الفتوة و تشكل حدّها.
- تنوعت طرق وأساليب وضع تعريفاته واختلفت من صوفي إلى آخر، كما تميز أغلبها بالإيجاز والدقة، وأكثر هذه الانواع حضورا ما كان ب: التقسيم مثل تعريف الانصاري والخطيب وكذلك الكاشاني، و ب: الأصل والحقيقة مثل تعريف ابن عربي والسلمي ، و ب: الترادف تعريف ابن عجيبة والسلمي والسهر وردي والكاشاني، وأقلها حضورا تعريفه ب: الوظيفة: وظهر عند ابن عربي، وب: السلب: عند السهر وردي.

7. قائمة المراجع

- 1-ابراهيم أنيس: دلالة الالفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط5، 1984.
- 2-ابن القيم الجوزية: مدارج السالكين، تحقيق: محمد المعتمد البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط7، 2003.
- 3-ابن سيده المرسى: المحكم والمحيط الاعظم، تحقيق عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2000.
- 4-ابن عجيبة: معراج التشوف إلى حقائق التصوف، تحقيق: عبد المجيد الخيالي، مركز التراث الثقافي، الدار البيضاء، د.ط، د.س.
- 5-ابن عربي: الفتوحات المكية، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.س.
- 6-ابن فارس: مجمل اللغة، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، العراق، ط2، 1986.
- 7-ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر للنشر والتوزيع. د.ط، د.س.
- 8-ابن منظور: لسان العرب، د. د، دب د.ط، د.س.
- 9-أبو العلا عفيفي: الملامية والصوفية واهل الفتوة، منشورات الجمل، لبنان- بغداد، ط1، 2015.
- 10-أبو القاسم القشيري: الرسالة القشيرية، تحقيق: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، مطابع مؤسسة دار الشعب القاهرة، د.ط، 1979
- 11-ابو عبد الرحمن السلمي: المقدمة في التصوف، تحقيق: يوسف زيدان، دار الجليل، بيروت، ط1، 1999.

- 12- أحمد ابن عجيبة: معراج التشوف الى حقائق التصوف، تحقيق: عبد المجيد الخيالي، مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء، د.ط، د.س.
- 13- أحمد مختار عمر: علم الدلالة، مكتبة لسان العرب، القاهرة، ط5، 1998.
- 14- ايهاب سعد شفطر: المصطلحات الدلالية بين التراث وعلم اللغة الحديث، عالم الكتب الحديث، الاردن، 2018.
- 15- الجرجاني: التعريفات، تحقيق ابراهيم الايباري، دار الريان للتراث، د.ط، د.س.
- 16- الحاوي في تفسير القرآن الكريم- <http://www.al-eman.com/>
الكتب/الحاوي%20في%20تفسير%20القرآن%20الكريم/13243&n1543
- 17- الحلاج: كتاب طواسين، بواسطة: لويس ماسي نيو، مكتبة بولجي وثر، باريس، 1913.
- 18- الخليل بن أحمد الفراهيدي: العين، تحقيق: مهدي المخزوم، سلسلة المعاجم والفهارس.
- 19- الراغب الأصفهاني: مفردات غريب القرآن، تحقيق، صفوان عدنان داودي، دار القلم، دمشق، ط4، 2009.
- 20- الزبيدي: تاج العروس، تحقيق: عبد المجيد قطامش، دار التراث العربي، الكويت، ط1، 2001.
- 21- الفيومي: المصباح المنير: تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط2، د.س.
- 22- الزمخشري: اسس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1998.
- 23- شهاب الدين السهر وردي: عوارف المعارف: تحقيق: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، دار العارف، القاهرة، د.ط، د.س.
- 24- عبد الله الانصاري الهروي: منازل السائرين، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، 1988.
- 25- عبد المنعم حنفي: الموسوعة الصوفية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط5، 2006.
- 26- عبدالرزاق الكاشاني: معجم اصطلاحات الصوفية، تحقيق: عبد العال شاهين، دار المنار، القاهرة، ط1، 1992.
- 27- الفيروز آبادي: القاموس المحيط، تحقيق مكتب تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، ط6، 1968.
- 28- لسان الدين الخطيب: روض التعريف بالحب الشريف، دار الثقافة، بيروت، ط1، 1970.
- 29- محمد المصطفى عزام: الخطاب الصوفي بين التأول والتأويل، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 2010.
- 30- محمد بن شمس الدين الرازي: مختار الصحاح، دار الفيحاء، دمشق، د.ط، د.س.
- 31- محمد بن يوسف السنوسي: ام البراهين، المكتبة الهاشمية، بيروت، ط2، 2015.
- 32- محمود سمران: علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، دار النهضة العربية، بيروت د ط، دس.
- 33- مهدي أسعد عرار: التطور الدلالي الإشكال والأشكال والأمثال، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003.
- 34- مهدي أسعد عرار: جدل اللفظ والمعنى؛ دراسة في علم الدلالة العربي، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الاردنية، كلية الدراسات العليا، 1990.
- 35- نبيل علي حسنين: الانزياح معيارا نقديا، مجلة اللغة العربية، مج12، ع2.
- 36- المحجوبي: كشف المحجوب، ترجمة: اسعاد قنديل، مكتبة الاسكندرية، الاسكندرية، د.ط، 1974.
- 37- يحيى عباينة وأمنة الزعبي: علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، دار الكتاب الثقافي، الاردن، ط1، 2005.